


بترخيص——ص: ٦٠٥٠٠
تاریخ الترخيص: ١٧ - ١٢ - ٤٤٥ هـ



سياسة جمع التبرعات



جدول المحتويات:

3	مقدمة
3	النطاق
3	البيان
3	المسؤوليات

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تنسن بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تتلزم الجمعية في جميع أنشطتها بقوانينها السارية ولوائحها ومبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس بأي شكل من الأشكال بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق مفعمة شخصية، وعليهم لا يقبلوا كتعويض سوى أجراهم أو الانتساب المحدد لهم.
٥. تتلزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها بشأن حقوق المتبرعين، ويحق للمتبرعين أولاً وقبل كل شيء الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محسوبة في نسبة مئوية من الدخل مقابلة عاماً داخل آوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور، ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
٨. يطبق نظام محاسبي معترف به لتبني حركة التبرعات ومراقبتها، وإعداد تقارير دقيقة في حينه، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المؤلييات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى، ويشجع أولئك الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

تم اعتماد سياسة جمع التبرعات بجمعية إرث التعليمية في اجتماع مجلس الإدارة بجلساته الثانية المنعقدة يوم الإثنين بتاريخ ١٤٤٦/٠٨/٢٠٢٤هـ الموافق ١٨/٠٨/٢٠٢٤م

رئيس مجلس الإدارة

أ. أسماء بنت حسن القحطاني

